

## سنن ابن ماجه

2157 - حدثنا على بن محمد ومحمد بن إسماعيل . قالا حدثنا وكيع . حدثنا مغيرة بن زياد الموصلي عن عبادة بن نسي عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت قال علمت ناسا من أهل الصفه القرآن والكتابة . فأهدى إلى رجل منهم قوسا . فقلت ليست ببال . وأرمى عنها في سبيل ا . فسألت رسول ا A عنها . فقال ( إن شرك أن تطوق بها طوقا من نار فاقبلها ) . [ أبي شيبة - ( ليست ببال ) أي لم يعد في العرف عد القوس من الأجرة فأخذها لا يضر ] . قال السيوطي الأولى أن يدعي أن الحديث نسخ بحديث الرقية الذي قبله وحديث ( إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب ا تعالى ) وأيضا في سنده الأسود بن ثعلبة وهو لانعرفه قاله ابن المديني كما في الميزان للذهبي K صحيح